

## منهجية التعامل مع السنة النبوية

عبد الجبار سعيد\*

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وخاتم المرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين لهم بإحسان، أما بعد،

فهذا بحث حول الضوابط المنهجية في التعامل مع السنة النبوية، ينطلق الباحث فيه من الحاجة الملحة لهذه الضوابط وأهميتها، مستعرضا جملة من أوجه الخلل في المنهجيات القائمة في التعامل مع السنة النبوية، وسيحاول الإجابة على جملة من الأسئلة المثارة حول هذه القضية المهمة، مستندا في ذلك إلى جملة من الجهود الساقية المقدرة في خدمة السنة الشريفة، راجيا أن يصل هذا البحث إلى النتائج المرجوة خدمة للسنة النبوية.<sup>1</sup>

أهمية الموضوع :

ولإدراك أهمية البحث في منهجية التعامل مع السنة فإننا نتوقف أمام القضايا الرئيسة التالية:

1. تعرّضت السنة النبوية منذ القدم لصور شتى من الإعتداءات ولا زالت، فمن وضع الحديث وكذبه وتحريفه قديما، إلى سوء عرضه وفصله عن مقاصد الدين وكتلياته، إلى النظرة الجزئية إليه بعيدا عن القرآن وبقية السنة، وغير ذلك من صور الإعتداء التي نراها هذه الأيام. وقد كانت اعتداءات القدماء دافعا للعلماء في حينه للدفاع عن السن النبوية، فوضعوا قواعد منهجية للدفاع عن السنة، وحماتها وتنقيتها من الوضع والكذب والتحريف، ضمن ما عرف بعلم مصطلح الحديث. واعتداءات اليوم لا تقل خطورة عن تلك، بل هي امتداد لها، ولذلك ينبغي أن ينبري العلماء والباحثون لإستئناف جهود السابقين في الدفاع عن السنة

\* أستاذ مساعد في كلية الشريعة، جامعة الزرقاء الأهلية - الأردن.

<sup>1</sup> يتقدم الباحث بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى الأستاذ الدكتور فتحي ملكاوي، الذي أثنى هذا البحث بملاحظات منهجية قيمة، مما كان له أكبر الأثر في تحسينه وتجويدته، فجزاه الله عن الباحث خير الجزاء ونفع به.

النبوية، من التحريف والتشويه وإساءة العرض والفهم، وهذا البحث خطوة في هذا الطريق، ومحاولة لوضع بعض الضوابط المنهجية في التعامل مع السنة.

2. موقع السنة من الكتاب مسألة تنازعها الآراء منذ القدم، فمن رافض الاعتماد عليها والاحتجاج بها، مكتفيا بالكتاب، كالدكتور محمد توفيق صدقي فيما نشره في مجلة المنار تحت عنوان "الإسلام هو القرآن وحده"<sup>2</sup>، إلى القائلين بتأخر رتبة السنة عن الكتاب في الاعتبار، كالإمام الشاطبي في الموافقات<sup>3</sup> (ج4ص7)، وبعض المتأخرين كالشيخ عبد العزيز الخولي في كتابه مفتاح السنة (ص 6، 10، 11)، إلى من قال بجعل السنة قاضية على الكتاب وناسخة لأحكامه، كقول الأوزاعي رحمه الله: ( إن القرآن أحوج إلى السنة، من السنة إلى الكتاب) كما روي عن مكحول أيضا.<sup>4</sup> وتحرير مثل هذه المألة ووضعها في الإطار المنهجي أمر له أهمية، وسيحاول هذا البحث فعل ذلك.

3. رغم ما وضع من قواعد علم المصطلح، وأصول نقد الحديث سندا ومتنا، فإننا نرى تجاوزا كبيرا لهذه القواعد، إذ يكتفى في كثير من الأحيان بالنظر إلى الإسناد دون المتن، وفي معظم الأحيان يُعتمد على كتاب تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني في الحكم على رجال الإسناد. ويزداد هذا الإشكال وضوحا عندما يكون الراوي ممن تعارضت فيهم أقوال علماء الجرح والتعديل، فهذا باحث يوثقه ويصحح الحديث، وآخر يضعفه ويضعف الحديث تبعا لذلك، بل نفس الباحث قد يقع في هذا التناقض في كتابه الواحد، ولإدراك مثل هذه الأمور يمكن مراجعة مرويات علي بن زيد بن جعدان والحكم عليها، وفي تحقيق الشيخ أحمد شاکر رحمه الله لمسند الإمام أحمد، والسلسلة الصحيحة للشيخ ناصر الدين الألباني على سبيل المثال لا الحصر. مما يجعلنا بحاجة لإعادة التأكيد على أصول نقد الحديث وضرورة الاهتمام بالمتن إلى جانب السند، وهذا ما سيحاول الباحث أن يؤكد عليه في بحثه.

<sup>2</sup> انظر الشُّبه التي أثارها والرد عليها في كتاب الشيخ عبد الغني عبد الخالق (حجية السنّة)، ط1، 6891 من منشورات المعهد العالمي

للفكر الإسلامي والدار العالمية للكتاب الإسلامي ص383 وما بعدها.

<sup>3</sup> انظر أقوال الشاطبي ومقلديه والرد عليهم في المصدر السابق 884 وما بعدها.

<sup>4</sup> انظر المصدر السابق 332، وانظر تعليق الشيخ محمد الغزالي على هذه الفكرة في بحثه المقدم لندوة "السنة النبوية ومنهجها في بناء

العرفة والحضارة" التي عقدها المعهد العالمي بالتعاون مع مؤسسة آل البيت عام 1989م.

## أهداف الموضوع:

يهدف هذا البحث إلى الإجابة على الأسئلة التالية:

- ما الذي يجيد بالسنة عن أداء دورها في البناء الفكري والمعرفي للأمة؟
- كيف تتجاوز السنة دورها التشريعي إلى دور آخر فاعل في البناء المعرفي والحضاري؟
- ما مدى إمكانية إعادة قراءة السنّة وتحصيل علوم ومعارف جديدة؟
- ما الضوابط المنهجية التي نستطيع من خلالها أن نحسّن قراءة النص بعد إثباته؟

وسيحرض الباحث على الإجابة على هذه التساؤلات من خلال عرضه لمصدرية السنة، والتوقف أمام عدد من مظاهر الخلل المنهجي في أشكال التعامل مع السنة، مع بيان الضوابط المنهجية التي يراها الباحث في التعامل مع السنة النبوية، ولكن لا بد قبل ذلك من وقفة مع الجهود السابقة ذات العلاقة بموضوع البحث.

### جهود السابقين في العناية بالسنة والتعامل معها:

لقد بدأ الاهتمام بالسنة مع بدء النبوة، إذ كان صحابة النبي صلى الله عليه وسلم يحرصون على متابعة ما يقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يفعله وما يقوله، فمنهم من كان كثير الملازمة له كأبي هريرة رضي الله عنه، ومنهم من لم تتح له ظروفه ذلك، فكان يتابع أخبار النبي صلى الله عليه وسلم من خلال إخوانه من الصحابة.

أما بعد وفاته صلى الله عليه وسلم، فقد اتجه الصحابة لمعرفة ما فاتهم من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد ظهرت الحاجة إلى الرواية واشتدت مع اتساع أقطار الإسلام وكثرة النوازل والأحداث. وانقطع كثير من الصحابة للرواية في شتى أمصار الإسلام، كابن عباس رضي الله عنهما في مكة (ت68هـ)، وابن مسعود رضي الله عنه في الكوفة (ت93هـ) وغيرهم. وقد اتخذ بعض الصحابة لأنفسهم منهجا في التوثق من الرواية، كطلب الشهود أو اليمين عند أبي بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم، أو نقد المتن عند

تعارضه مع كتاب الله، أو حديث آخر، أو مع معارض عقلي معتبر، كما كان عند عائشة رضي الله عنها، بالإضافة إلى السؤال عن سند الحديث وصدق الراوي. فلم ينته ينته عصر الصحابة حتى استقر طلب السند، ولا سيما بعد ظهور الفتن السياسية التي بدأت بمقتل عثمان رضي الله عنه. وقد استمر عصر الصحابة طوال القرن الهجري الأول، وكان آخر الصحابة موتاً، محمود بن الربيع رضي الله عنه، وقد مات سنة (110هـ).

وفي القرن الثاني الهجري ازدادت الحاجة إلى البحث والتحري وجمع الحديث والدراية فيه، وذلك مع توسع رواية الحديث وتشعبها، وكثرة الأسانيد، وظهور الفرق والمذاهب السياسية، فلزم التوسع في حفظ الأسانيد والمتون، ونقد الرواة ومعرفة أحوالهم، ومن برع وتميز في ذلك: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (ت124هـ)، وشعبة بن الحجاج (ت164هـ) وغيرهم. وظهرت في هذا القرن أوائل المصنفات في الحديث الشريف، كجامع معمر بن راشد الصنعاني، وموطأ مالك بن أنس.

أما القرن الثالث الهجري فَيُعَدُّ العصر الذهبي للحديث وعلومه. ومعظم الأسماء والكتب التي نتداولها ونرجع إليها في الحديث ظهرت في هذا القرن، ومن أشهر من برز فيه؛ علي بن المديني (ت234هـ)، ويحيى بن معين (ت233هـ) والبخاري (ت256هـ)، وغيرهم من أصحاب الكتب الستة.

أما مرحلة التصنيف المنهجي والتأليف في علوم الحديث، فتمتد من القرن الرابع الهجري إلى منتصف السابع، وقد ظهرت في هذه الفترة معظم كتب علوم الحديث المشهورة التي امتازت بالأصالة المنهجية، فلم تكن مكررات عن سابقاتها، وقد حاول المؤلفون استيفاء الموضوعات عن كتبهم، ومن أوائل تلك المصنفات المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرامزي (ت360هـ)، وهو أشمل الكتب في علوم الحديث في عصره. ومعرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري (ت405هـ)، وغيرها من المصنفات مما يصعب حصره في هذا المقام، كمصنفات الخطيب البغدادي (ت463هـ)، وكانت الذروة بما ألفه أبو عمرو عثمان بن الصلاح (ت643هـ) وسماه علوم الحديث، وهو ما اشتهر بمقدّمة ابن الصلاح، وقد جمع فيه شتات علوم الحديث وفنونه، وما ضمت من قواعد منهجية في الحكم على الحديث قبولاً ورداً، وفي أقسام السنّة وغيرها، وقد جاء هذا الكتاب متميّزاً على ما سبقه من الكتب ومحتاجاً إليه من لحقه من العلماء.

وأما ما منتصف القرن السابع، فقد كان العلماء مقلدين لمن سبقهم، معتمدين على مؤلفاتهم، اختصاراً أو شرحاً للكتب السابقة، ومعظم الكتب دارت حول كتاب ابن الصلاح "علوم الحديث"، كالتقريب للنووي، والباعث الحثيث لابن كثير، وغير ذلك مما يصعب حصره في هذا المقام، ويمكن الرجوع إليه في كتاب: "الرسالة المستطرفة في بيان مشهور كتب السنة المشرفة" للكتّاني.<sup>5</sup>

أما في هذا القرن فقد برزت جملة من المؤلفات والجهود التي خدمت السنة النبوية، وحاولت أن تؤصل لمنهجية في التعامل مع السنّة، وقد تركزت هذه الجهود في المحاور الرئيسية التالية:

1. تجديد التأليف في علوم الحديث وأصول نقده وتاريخه، واعتماداً على ما ألفه السابقون، ولكن بلغة تلائم هذا العصر، وتسهل تقديم هذا العلم إلى طلبته، والمهتمين به، وقد اشتهر في هذا الجانب العديد من المؤلفات التي يصعب حصرها في هذا المقام، ونذكر منها على سبيل المثال: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للدكتور مصطفى السباعي،<sup>6</sup> وعلوم الحديث ومصطلحه للدكتور صبحي الصالح،<sup>7</sup> ومنهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر،<sup>8</sup> وقواعد التحديث للقاسمي،<sup>9</sup> والسنة قبل التدوين للدكتور محمد عجاج الخطيب،<sup>10</sup> الفكر المنهجي عند المحدثين للدكتور همام سعيد،<sup>11</sup> وغيرها كثير.

2. إخراج الكثير من المخطوطات إلى حيز الوجود، والعمل على تحقيقها، وقد تمحورت هذه الجهود حول كتب الرواية الصحاح والسنن، وكتب نقد الرجال وكتب علوم الحديث وغيرها، مع أن الكثير من الجهود أخذت طابعاً تجارياً، إلا أنها خدمت السنة خدمة جيّدة، كما أن بعض الدراسات التي أجريت إلى جانب تحقيق هذه المخطوطات، قدمت إفادات جلييلة ومنهجية في التعامل مع السنّة. وأحب أن أشيع هنا إلى كتاب ابن رجب الحنبلي شرح علل الترمذي، والدراسة التي كتبها الدكتور همام سعيد إلى جانب

5 انظر د. سعيد، همام، علوم الحديث، ط1، جامعة القدس المفتوحة، عمان 1995م، ص18-25.

6 السباعي، د. مصطفى، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1978م.

7 الصالح، د. صبحي، علوم الحديث ومصطلحه، ط31، دار العلم للملايين، بيروت، 1981م.

8 عتر، د. نور الدين، منهج النقد في علوم الحديث، ط3، دار الفكر، دمشق، 1981م.

9 القاسمي، محمد جمال الدين، قواعد التحديث، ط2، دار إحياء الكتاب العربي، القاهرة، 1961م.

10 الخطيب، د. محمد عجاج، السنة قبل التدوين، ط1، مكتبة وهبة، القاهرة، 1963م.

11 سعيد، د. همام عبد الرحيم، الفكر المنهجي عند المحدثين، ط1، كتاب الأمة، قطر، 1408هـ.

التحقيق.<sup>12</sup> لما لهذه الدراسة وهذا الكتاب من إضافة نوعية في إبراز معالم علم العليل إلى ساحة البحث، واستدعاء الانتباه إليه، وفي هذا العلم ما فيه من قضايا منهجية تغيب عن ساحة الباحثين، وناقدي الحديث، ولا سيّما المعاصرين منهم.

3. الدراسات الموضوعية في السنة النبوية وهذا النمط من الدراسة أسهم إسهاماً كبيراً، في تقديم السنة النبوية بلغة العصر للمهتمين، فضلاً عن تسهيل توظيف السنة، في خدمة المناحي الحياتية والعلوم الأخرى، التي تمّ الدارسين حيث تجمع هذه الدراسات الأحاديث المتعلقة بموضوع ما، وتصنّفها تبعاً لموضوعات الأحاديث، وتدرسها وتحكم عليها. وقد برز هذا النمط من التأليف في الرسائل الجامعية في الدراسات العليا، كالأحاديث المتعلقة بالطفل، والنصارى، والشهيد، والأمن الغذائي، والرفق، والتصوير، والبيوع، وغير ذلك من الموضوعات التي لا غنى للباحثين عن العودة إليها.

4. الفهارس والتصنيفات: وقد أسهمت هذه الفهارس إسهاماً كبيراً في تسهيل الوصول إلى مواضع الحديث، والدلالة عليها، ولا يخفى على أحد من طلبة العلم، ما للمعجم المفهرس لألفاظ الحديث، الذي ألفه جمع من المستشرقين، من دور في خدمتهم ودلائهم على مواطن الحديث. ولا بد في هذا المقام من الإشارة إلى مشروع موسوعة الحديث النبوي، الذي تبنته جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية في الأردن، وقام عليه جمع من أساتذة السنة وعلوم الحديث، وقد أنجز منه الدليل التصنيفي لموضوعات السنة النبوية. وغير ذلك من الفهارس والجهود التي يصعب حصرها.

5. البرمجيات الحاسوبية: وهذه البرمجيات وإن أخذت في طابعها لاعام البعد التجاري أيضاً، إلا أنّها قد خدمة كبيرة من حيث تسهيل الوصول إلى مواطن الحديث في كتب السنّة، والمعلومات المتعلقة بها إسناداً ورجالاً، أو معاني وشرحاً، وقد اشتهر منها: البرنامج الخاص بالكتب التسعة (موسوعة الحديث النبوي)، والموسوعة الذهبية التي صدرت مؤخراً، ومحاولات أخرى في برجة بعض الكتب الخاصة، كصحيح البخاري وغيره. ولكن هذه البرمجيات بحاجة إلى مزيد من الاهتمام والتطوير، والخروج عن إسهام المؤلفات ونقلها وبرمجيتها، إلى الإبداع في التنفيذ والتصنيف، والربط مع قواعد الاستدلال والاستنباط، وجهود الفقهاء، والعلوم

12 سعيد، د. همام، مقدمة شرح عليل الترمذي، ط1، دار المنار، الزرقاء 1987م.

الحديثة، وغير ذلك مما لا بد من مراعاته، ويتطلب أحيانا، تجاوز البعد التجاري التسويقي، إلى المضمون العلمي والاضافات الإبداعية.

6. المؤتمرات والندوات المتعلقة بالسنة النبوية، على المستوى المحلي والإقليمي والعالمي، ولا مجا لاستعراضها هنا، وقد كتب تقريرا حول هذه المؤتمرات، وعرف بها، السيد محي الدين عطية في الجزء الأول من كتاب (ندوة السنة النبوية ومنهجها في بناء المعرفة والحضارة)، التي عقدها المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بالتعاون مع مؤسسة آل البيت في عمان عام 1989م. وما أود تركيز الإشارة إليه في هذا المجال، تلك الجهود التي يبذلها المعهد العالمي للفكر الإسلامي باتجاه بلورة منهجية في التعامل مع السنة النبوية، سواء عبر عقد المؤتمرات والندوات، أو إصدار الكتب والمؤلفات التي من بواكيرها الندوة المشار إليها آنفا، حيث تضمنت جملة من الأبحاث المهمة في هذا المجال، منها ملخص لكتاب الشيخ محمد الغزالي - رحمه الله "السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث"، ولا يخفى ما أشاره هذا الكتاب من ردود أفعال، بالغت في الإساءة إليه دون مبرر، مما حال دون ما أراد الشيخ - رحمه الله - أن يستدعي الانتباه إليه، من فصام نكد ساد بين دارسي السنة، ودارسي الفقه، نجم عنه خلل كبير في التعامل مع السنة. ومحاولة التأكيد على الحاجة للضوابط المنهجية في التعامل مع السنة، مع أنه لم يضعها، وإن حاول أن يؤكد على بعضها قليلا. ثم جاء بحث الدكتور يوسف القرضاوي بعنوان "كيف نتعامل مع السنة، معالم وضوابط"، وقد حاول فيه أن يستكمل ما بدأه الشيخ الغزالي - رحمه الله - حيث وضّح جملة من الأصول والقواعد التي لا بد من مراعاتها عند التعامل مع السنة، وقد جاءت تلك الضوابط جيّدة في عمومها، لكنها لم تكت كافية من جهة، وبعضها تفصيلي يمكن أن يندمج مع بعض الضوابط الأخرى من جهة ثانية، وقد طبع هذا البحث في كتاب مستقل تحت العنوان نفسه فيما بعد.

كما تضمنت الندوة جملة من الأبحاث، أكتفي بالإشارة إلى بحثين منها: أولهما بحث بعنوان "السنة مصدرا للتشريع زمنهج الاحاجاج بها"<sup>13</sup> للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي حيث تعلق البحث بمنهج الاحاجاج فقط، واكتفى بالاشارة فيه إلى تصنيف تصرفات النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله، لم يتعرض

13 ص455، ج2، من كتاب الندوة المشار إليه.

لمنهج الفهم أو أية ضوابط أخرى في الاحتجاج. وبث آخر بعنوان "قواعد الاستدلال بالسنة وضوابطه وطرقه"، للسيد عبد الهادي بو طالب.<sup>14</sup> ولم يتعرض فيه لمنهج الفهم أيضا.

وأشير في هذا القام إلى ورقة عمل أدها الدكتور طه العلواني بعنوان (منهجية التعامل مع السنة)، ركز فيها على أهمية نقد المتن واسعراض قواعده، كما توقف أمام بعض الضوابط المنهجية، والقراءة المفاهيمية للسنة، ودور العلوم الاجتماعية والإنسانية في التعامل مع السنة والجمع بين القراءتين (الوحي والكون)، والورقة جيدة في بابها، وقد أقدن منها وتوسّعت زيادة عليها، إذ إنها لم تسنوف الضوابط.<sup>15</sup> ويؤكد الباحث هنا، أن بحثه هذا يندرج في سياق الاهتمام من قبل المعهد، وأنه بناء على جهد كل من سبق، وليس منبتا عنه.

ويود الباحث إلى أن يشير أن معظم الجهود السابقة، منصبه على الاسناد وخدمته، وقلّ منها ما اهتم بالمتن وقواعده وأصول نقده، رغم إصرار البعض ومنهم الشيخ عز الدين الخطيب التميمي على نفي ذلك،<sup>16</sup> ويرى الباحث أن من بواكير الاهتمام بالمتن في دراسات مستقلة قائمة بذاتها، كتاب "المنار المنيف" لابن قيم الجوزية،<sup>17</sup> ودراسات أخرى سيشير إليها الباحث في طيّ بحثه هذا لاحقا. وهذا لا ينفي أن العلماء اهتموا بالمتن عبر قواعد مصطلح الحديث، لكن ما يود أن يؤكد الباحث أنه لا مجال للمقارنة بين حجم الدراسات المهمة بالسند ونقده، والدراسات المهمة بالمتن ونقده، ويرى الباحث أن هذا الباب بحاجة إلى إهتمام خاص لا يتسع له هذا البحث.

### مصطلحات الموضوع:

ونحن بصدد منهجية التعامل مع السنة فما المراد بالمنهجية، وما المقصود بالتعامل، وماذا نعني بالسنة.

14 المصدر السابق ص508، ج2.

15 انظر محاضرات في المنهجية الإسلامية، معهد إسلامية المعرفة - جامعة الجزيرة، السودان، 1996، ص50-62.

16 انظر بحثه بعنوان "الشبهات حول السنة النبوية.."، المقدم في ندوة السنة النبوية ومنهجها في بناء المعرفة والحضارة، المشار إليها سابقاً، ص573-578.

17 ابن قيم الجوزية، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب تحقيق عبد الفتاح أبوغدة.



قال ابن منظور: "طريقٌ نهج: بيّن واضح، ومنهج الطريق: وضحه، والمنهاج كالمنهج، وفي التنزيل: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ (المائدة:48) والمنهاج: الطريق الواضح، وفي الحديث عن العباس: "لم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ترككم على طريق ناهجة، أي واضحة بينة. وأنهج الطريق: أي وضح واستبان، وصار نهجا واضحا بينا".<sup>18</sup>

والمنهجية كما يراها د. نصر عارف هي: "العلم الذي يدرس كيفية تكوين المناهج وتطورها وتشغيلها، فهو علم يتعلق بدراسة التفكير، وحول طبيعة التفكير، وجوهره تساؤل أساس محوره أداة الإستفهام "كيف"، وليس ماذا ولماذا وأين... الخ. فهو ينشغل بمناقشة الكيفية التي يمكن من خلالها الوصول إلى الفهم الأقرب للصحة لحقائق الكون والإنسان والوجود".<sup>19</sup> كما أشارت د. منى أبو الفضل إلى أن المنهجية: علم بيان الطريق، والوقوف على الخطوات أو الوسائط والوسائل التي يتحقق بها الوصول إلى الغاية، على أفضل وأكمل ما تقتضيه الأصول والأحوال.<sup>20</sup>

هذا مفهوم المنهجية بشكل عام، وهو -كما نرى- ذو صلة وارتباط بالدلالة اللغوية للكلمة، فالكيفية التي يتحقق بها الوصول إلى الغاية، لا يمكن أن تكون إلا موضحة للطريق وكيفية السير به.

أما عن المنهجية وارتباط هذا المفهوم بالسنة، فنحن نتحدث عن أفضل الوسائط والسبل والضوابط التي يمكن من خلالها الوصول إلى أحسن فهم وعرض وتنزيل للسنة النبوية، منزل الواقع والتطبيق.

أما مدلول كلمة التعامل هنا، فإننا لا نقصد به من يقصد السنة لأخذ حكم شرعي، أو درس وعبرة فحسب، وإنما نضيف إليه من يبحث في السنة لغرض الحكم على صحتها أو عدمه، ومن يحاول فهم السنة وعرضها وتعليمها لآخرين، ومن يحاول أن ينزل النص النبوي على الواقع زمانا ومكانا، من أجل الحكم على المعارف الإنسانية، والحصول على معارف جديدة، تسهم في بناء الحضارة الإنسانية وتوجيهها وترشدها.

18 لسان العرب مادة (نهج)، 383-384.

19 ورقة عمل، المنهجية والتفكير المنهجي، قدمت للمعهد العالمي للفكر الإسلامي بتاريخ 96/5/20.

20 المنهجية الإسلامية والعلوم السلوكية والتربوية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، المؤتمر الرابع، ط2، 1994، ص196.

فكل هؤلاء داخلون في دائرة التعامل مع السنة، ومعنيون بسلوك أفضل السبل لتحقيق غاياتهم ومقاصدهم في ضوء مقصد الشريعة وغايتها.

أما السنة: فهي ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير، وهي دالة على لفظ الحديث النبوي في حال ورود أحدهما دون الآخر، أما في حال التغاير، وإن ورد اللفظان مقترنين، فإن الحديث يزيد على السنة بما وصف به النبي صلى الله عليه وسلم، خلُقًا أو خُلُقًا، وهو ما يشير إليه بعضهم باختلاف تعريف السنة بين المحدثين والأصوليين.<sup>21</sup>

### المبحث الأول: مصدرية السنة

لقد اشتهر بين المفكرين والعلماء أن السنة النبوية تعد المصدر التالي للقرآن الكريم، وهي المصدر الثاني للتشريع، وقد أشار كثيرون إلى أهمية السنة في فهم القرآن الكريم، وشرح معانيه وتفصيل مجمله، وتقييد مطلقه وتخصيص عمومه، وغير ذلك من أوجه العلاقة الوطيدة بين الكتاب والسنة. وقد تفاوتت مواقف الناس من السنة باعتبارها مصدرا للتشريع وكان من بينهم فئتان: فئة تريد أن تجعل من كل مل ورد في السنة تشريعا ملزما لكل الناس، في كل الأزمان وفي كل الأقطار، وفي كل الأحوال، مع أن فيها ما صدر عن الجبلية، وما صدر عن العادة، وما صدر عن التجربة. أما الفئة الثانية فإنها تريد أن تعزل السنة عن شؤون الحياة العملية كلها، فالعادات والمعاملات وشؤون الإقتصاد والسياسة... إلخ، يجب أن تترك للناس، ولا تدخل السنة فيها، أمرة ولا ناهية، ولا موجهة ولا هادية.

وبالإجمال فإن من السنة النبوية المنقولة إلينا، ما لا يدخل في باب التشريع، وإنما هو من أمر دنيانا المحض الذي ترك تدبيره وتنظيمه إلى عقولنا واجتهادنا، كما أن منها ما لا يحمل صفة التشريع العام المطلق الدائم الذي يخاطب الناس في كل زمان ومكان، على أنه لا بد من التنبيه على ضرورة التدقيق وشدة التحري

21 انظر: مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، بيروت المكتب الإسلامي: ط2، 1978، ص47.

في التمييز بين ما جاء في السنة للتشريع، وما لم يجيء للتشريع، وما كان للتشريع العام المطلق الدائم، أو ما ليس كذلك.<sup>22</sup>

وكما أن السنة مصدراً للتشريع فإنها مصدر لمجموعة من المعارف، وهي الشق الثاني للوحي، بعد القرآن كما أسلفنا، وكما نعتقد أن للقرآن الكريم دوراً أساسياً في البعث الحضاري والمعرفي للأمة، فإننا نعتقد أن هذا الدور المحوري يمتد للشق الثاني من الوحي للسنة؛ فالسنة هي المنهج النبوي النظري والعملي الذي جسده البلاغ القرآني، وأحال كلمات الله واقعا وحضارة يحيهاها الناس الذين آمنوا بهذا البلاغ، ومن هنا تأتي مكانتها مصدراً للمعرفة تستمد صدقها.<sup>23</sup>

والسنة النبوية ليست فقط مصدراً للمعارف الدينية بكل ما تشمله هذه التسمية مما يتعلق بعالم الغيب أو عالم الشهادة، سواء في الأخبار عما مضى أو ما يستقبل، أو ما يحتاجه الناس لقضايا يعايشونها، وإنما هي مصدر للمعارف عموماً، بما تتضمن من أخبار وإنشاءات، سواء فيما يتعلق بالتربية أو الصحة أو البيئة أو الاقتصاد.<sup>24</sup> ويمكننا لنا أن نشير إلى بعض المعارف التي يمكن تحصيلها من السنة النبوية ومنها:

أ- أسباب نزول البلاغ القرآني والوحي الإلهي على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ب- التاريخ السياسي والاجتماعي والاقتصادي والحربي والأدبي للتجربة الإسلامية في عصر صدر الإسلام.

ج- الفروع التي وقف القرآن عند أصولها، ومنها نتعلم التمييز بين الثوابت

والمبادئ والأركان والأصول، وبين الفروع والمتغيرات التي تقوم وتنمو وتتجدد على هذه القواعد والأصول، مرتبطة بها، ومصطبغة بصبغتها، وفي الوقت ذاته مظلة بمساحات جديدة من الوقائع والمشكلات.

22 د. يوسف القرضاوي، السنة مصدراً للمعرفة والحضارة، بيروت: دار الشروق، ط2، 1997، ص19-20.

23 محمد عمارة، "السنة النبوية مصدراً للمعرفة"، مجلة المسلم المعاصر، عدد 59 فبراير، 1991، ص22.

24 د. القرضاوي، السنة مصدراً للمعرفة والحضارة، ص87.

د- أبنية وهياكل الدولة الاسلامية.

ه- التشريع النبوي التراث القانوني في السنة، سوار ما كان فيه التفصيل لمجمل القرآن، أو ما كان فيه اجتهاد فيما لا وحي فيه، وهي كذلك المصدر للتمييز في هذا الاجتهاد النبوي بين ما أقره الوحي بالنص عليه أو بالسكوت عنه، وبين ما نزل الوحي مصوبا له أو معدلا.

و- التمييز في المماؤسات النبوية بين الدين الثابت الذي يجب فيه الاتباع للمنطق والمفهوم، وبين المتغيرات الدينوية التي يجب فيها التزام المقاصد، دون حرفية التطبيقات والتمييز أيضا بين الدين الثابت والمتغير من الأعراف والعادات.

ز- التمييز بين ما لا يستقل العقل بإدراكه - من حيث الحسن والقبح - في التشريع والأحكام والفرائض والشعائر، وكيفية الجزاء ومقادير الثواب والعقاب، وبين ما هو من شؤون الدنيا الموكولة إلى عقول البشر، لقدرة هذه العقول على أن تستقل بإدراكها - حسنا وقبحا - وعلى أن تقنن لها إطار شرع الله.<sup>25</sup>

### المبحث الثاني: مظاهر الخلل في التعامل مع السنة

ولإدراك أهمية البحث في منهجية التعامل مع السنة فإننا سنتوقف أما بعض مظاهر الخلل المنهجي في التعامل معها:

1- الفصل بين أجزاء الوحي ومفرداته: وهذا الخلل متعلق بالقرآن من جهة، ومتعلق بالسنة من جهة أخرى، ووجه تعلقه بالسنة متعدد الجوانب، فمن جانب الفصل بين السنة والقرآن إلى الفصل بين أجزاء السنة نفسها؛ حيث ننسى أن السنة جزء من الوحي: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ (النجم: 4)، وتغيب عن بالنا العلاقة الجذرية بين القرآن والسنة ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: 44)، وهذا إما لغفلة عن طبيعة العلاقة بين السنة والقرآن، وإما لسوء فهم ناجم عن الحرص على السنة والدفاع عنها، إلى أن غدن في أذهاننا مقدمة على القرآن في الاستدلال والفهم، حتى إن أحدنا ليتحدث بالحديث ساعة من الزمان، أو يكتب الصفحات العديدة فيكثر الاستلال بالسنة، ويسرد الحديث تلو

الآخر، ولا يستدل إلا بالقليل من الآيات، ويأتي بها متأخرة، وهذا تقديم للفرع على الأصل، هذا من جهة. ومن جهة أخرى فإنه يغيب عنا أيضا، أن الترابط بين عناصر السنة، وانسجامها وعدم تعارضها، من باب أولى، ومن ثمَّ السنة، بمعنى أن ينتقى حيث في مسألة ما دون بقية الأحاديث ويتم فهمه وتفسيره بشكل جزئي، يختلف في دلالاته عما لو أخذ معه جملة أخرى من النصوص ذات العلاقة، ومثال هذه الجزئية من الفهم والتفسير، الاستناد إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما أسفل الكعبين من الإزار فهو في النار".<sup>26</sup> ومعناه: "ما كان دون الكعبين من قدم صاحب الإزار المسبل فهو في النار عقوبة له على فعله، فكفى بالثوب عن بدن لابسه".<sup>27</sup> في الإنكار الشديد على من لم يقصر ثوبه، دون ما رواه البخاري في موضع آخر من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من جر ثوبه خيلاء، لم ينظر الله إليه يوم القيامة، قال أبو بكر: يا رسول الله، إن أحد شقي إزاري يسترخي، إلا أن أتعاهد ذلك منه، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لست ممن يصنعه خيلاء".<sup>28</sup> وغير هذا مما رواه البخاري ومسلم وغيرهما من النصوص، التي إذا ضمت إلى بعضها تبيّن لمن اطلع عليها ما رجحه النووي وابن حجر<sup>29</sup> وغيرهما: "أن هذا الإطلاق محمول على ما ورد من قبل (الخيلاء) فهو الذي ورد فيه الوعيد".

## 2- الفصل بين قراءة السنة وقراءة الكون: حيث لا يُنتبه إلى أنه ينبغي أن يكون هناك توافق بين

السنة، وسنن الله في الكون، كما ينبغي أن يكون ذلك بين القرآن والكون، فنجد أن بعض الروايات تتسرب من هنا وهناك، دون أن يتم التدقيق في مدى إنسجامها وتوافقها مع نوااميس الكون وقوانينه، ومن ذلك مثلا ما روي من " أن الله رد الشمس بعد غروبها لعلي إلى العصر - كما ردها ليوشع بن نون - حتى صلى العصر".<sup>30</sup> فالجمع بين الروايتين يحول دون تناقل مثل هذه المرويات، أو على الأقل يجعلنا نتوقف أمامها متسائلين، ولا نكتفي بصحة السند للحكم بصحة الحديث.

<sup>26</sup> البخاري. صحيح البخاري مع فتح الباري، بيروت: دار المعرفة، كتاب اللباس: باب ما أسفل من الكعبين فهو في النار رقم 587، ج15، ص256.

<sup>27</sup> ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة، ج15، ص257.

<sup>28</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب من جرّ إزاره من غير خيلاء. رقم 5784، ج15، ص254.

<sup>29</sup> انظر فتح الباري 257/15، وانظر الإمام النووي، شرح صحيح مسلم، بيروت: مناهل العرفان ج14، ص62.

<sup>30</sup> العلواني، د. طه جابر، منهج التعامل مع السنة، ص5. وقد اشار ابن القيم في المنار المنيف لوضعه وذلك في القاعدة رقم 5.

### 3- الفصل بين السنة والرؤية الكلية الشمولية المقاصدية للشريعة الاسلامية:

ولا يخفى لفهم السنة وتفسيرها وروايتها، بعيدا عن مقاصد الشريعة وغاياتها من آثار سلبية، ذلك بأنّ الفهم الظاهري الحرفي للنصوص سيكون هو السائد الطاعني، وهذا سيوقع الماس في الحرج ويضيق عليهم، ولا يخفى تعارض هذا مع ما في الدين من رفع للحرج والمشقة عن الناس ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (البقرة: 185)، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمُ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (الحج: 78). ولعل أبرز ما يمكن التمثيل به في مثل هذا الموقف، الإصرار على الفهم الظاهري لقول أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: "كنا نخرج الزكاة إذا كانت فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام، أو صاعا من شعير، أو صاعا من تمر، أو صاعا من أقط، أو صاعا من زبيب".<sup>31</sup>

حيث التوقف أمام ظاهر النص، والقول بأنه لا يجوز إخراج صدقة الفطر من غير هذه الأصناف، وهذا القول - وإن قال به الإمام أحمد وأتباعه ورفضوا معرضة السنة بالرأي - قد يعرض مقصد الشريعة، من تحقيق مصلحة الفقير وسد حاجاته، وتيسير أمر الصدقة على من أراد إخراجها، وهذا ربما يكون واضحا في كثير من بلاد المسلمين في زماننا هذا أو في العديد من الدول الاسلامية، ولعل الأقرب لتحقيق هذا المقصد ما قال به الإمام أبو حنيفة وأصحابه، وهو قول عمر بن عبد العزيز وغيره من فقهاء السلف حيث لاحظوا أن المقصد، هو إغناء الفقراء والمساكين عن السؤال والطواف في هذا اليوم، وإشراكهم فرحة العيد، وهذا يتحقق بدفع القيمة أكثر من دفع الأطعمة العينية ليتصرف فيها حسب حاجاته.<sup>32</sup>

### 4- عدم التمييز بين ما كان من السنة محل التشريع، وما لم يكن:

وقد سبق أن أشرنا إلى إنكار أن يكون شيئا من السنة ليس محلا للتشريع، مع أن المتأمل لحديث تأبير النخل وقول النبي للأَنْصار، أنتم أعلم بأُمور دنياكم، يعلم بشكل واضح أن في حياة النبي صلى الله عليه وسلم من شؤون الدنيا ومعارفها، ما يتساوى فيه مع سائر البشر، فأیما حديث صح في الطب وصفا للعلاج،

31 صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر صاعاً من طعام، وقسم الحديث 1506، ج3، ص371.

32 الخير آبادي، محمد أبو الليث، المنهج العلمي عند المحدثين في التعامل مع متون السنة، إسلامية المعرفة: العدد الثالث عشر، 1998م،

أو في الزراعة في كفييتها وأشكالها، فليس محلاً للتشريع، ولا يعد ملزماً للناس، وإنما لهم أن يستأنسوا به على أن يحسن التعامل معه، كحديث الحبة السوداء مثلاً، وغيره.<sup>33</sup>

5- التسرع في رد الأحاديث: فكما أن من مناهج الخلل المنهجي في التعامل مع السنة المشرفة، اجتزاء الحديث من بين النصوص ذات العلاقة، وفهمه فهماً جزئياً، كذلك التسرع في رد الأحاديث، لمجرد أن معنى الحديث - لأول وهلة - لا يلقى قبولا في النفس، تارة بحجة مخالفته للعقل، وأخرى بحجة مخالفته لظاهر آية، وثالثة بحجة مخالفته لحديث آخر، وتارة بحجة أنه خبر آحاد لا يحتج به في العقائد، وغير هذا من الأوجه التي يستند إليها عند رد الأحاديث، ونحن لا نرفض أن يرد الحديث لسبب علمي موضوعي ومنهجي، ولكننا نرفض التسرع والمبادرة للرد، قبل التأكد من إمكانية الصحة وإمكانية إعمال النص وقبوله، واحتمال التوفيق - دون تعسف - بينه وبين ما توهمنا تعارضه معه، بحمله على المجاز مثلاً أو غير ذلك من أحج التوفيق. ومن ذلك ردهم لحديث "اللهم أحيني مسكيناً، وأمتني مسكيناً، واحشني في زمرة المساكين" وهو صحيح من طريق أبي سعيد الخدري وعبادة ابن الصامت،<sup>34</sup> فيرده لأنه فهم من المسكنة الفقر من المال، والحاجة إلى الناس. وهذا ينافي استعادة النبي صلى الله عليه وسلم من فتنة الفقر، وسؤاله الله تعالى العفاف والغنى، وينافي نصوصاً أخرى منها قوله لسعد إن الله يحب العبد الغني التقي الخفي، والحق أن المسكنة هنا لا يراد بها الفقر، كيف وقد استعاذ بالله منه، وقرنه بالكفر: "اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر"،<sup>35</sup> وقد امتن ربه عليه بالغنى ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلاً فَأَغْنَى﴾ (الضحى: 8)، إنما المراد بها التواضع وخفض الجناح، قال العلامة ابن الأثير: "أراد به التواضع والإخبات وألا يكون من الجبارين المتكبرين وهكذا عاش النبي صلى الله عليه وسلم".<sup>36</sup>

6- عدم استكمال شروط نقد الرواية: من المالحظ أن علماء الحديث حددوا شروطاً لقبول الرواية، متعلقة بالسند كما أنها متعلقة بالمتن، سواء فيما يتعلق باتصال السند وعدالة الرواة وضبطهم من حيث النوع

33 د. القرضاوي، السنة مصدراً للمعرفة والحضارة، ص48.

34 ابن ماجة، سنن ابن ماجة، ط2، كتاب الزهد: باب مجالسة الفقراء رقم 4126، ج2، ص1381. وانظر الترمذي، (أبوعيسى)، سنن الترمذي، ط2، كتاب الزهد: باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة رقم (2352)، ج4، ص577.

35 أخرجه الإمام أحمد، ج5، ص41.

36 القرضاوي، د. يوسف، كيف نتعامل مع السنة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي: ط3، 1992، ص41.

والمضمون. ومما يؤسف له أن هذا الخلل المنهجي لا يزال مستمرا، حيث يكفي بصحة السند أو حسنه ليحكم على الحديث كله بالصحة أو بالحسن، فيصبح مقبولا، ويعدّ دينا يتعبد به، والويل لمن خالفه مع أن الحديث ربما يكون شاذًا أو معللا في إسناده، أو في متنه. ولعل السبب الأساس وراء هذا الخلل المنهجي قصر باع المعاصرين في علم العلل، الذي هو أدق علوم الحديث. والحديث المعلل كما عرفه العلماء: "ما اطلع فيه بعد التفتيش على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر سلامته منها".<sup>37</sup>

7- الفصل بين الفقه والحديث: حيث شاع تصور بعدم حاجة كل منهما للآخر بحجة أن دور المحدث أن ينقل النص ويثبت صحته، ودور الفقيه أن يفهمه ويستنبط منه الأحكام، والحجة في ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم "نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه"،<sup>38</sup> ولعل هذا الفهم لهذا الحديث بحد ذاته محل إشكال، فإن الحديث إنما طلب تبليغ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتأكيد على أهمية نشر الرسالة، كما أننا إذا قبلناه في المحدث الراوي - ناقل الحديث-، فإننا لا نقبله في المحدث الدارس للحديث ليحكم على صحته أو ضعفه، ذلك أن من مهمات الدارس أن يحكم على الحديث سندا ومتنا، ولا يستطيع أن يحكم على متن الحديث من لم يفقه ويفهم معناه، لارتباط هذا الأمر بفنون أخرى متعددة من أهمها علم مختلف الحديث، ونقد المتن لشذوذ أو علة أو نحو ذلك، ولا يكون هذا إلا لفقيه. كما أن الفقيه لا يستغني عن الحديث، إذ جل أحكام الفقه ثابتة بالسنة، "وهذا أمر لاحظ علماءنا السابقون ونددوا بمن أهمله"، حتى روي عن بعض الأعلام مثل سفيان بن عيينة أنه قال: "لو كان الأمر بيدنا لضربنا بالجريد كل محدث لا يشتغل بالفقه، وكل فقيه لا يشتغل بالحديث".<sup>39</sup>

صحيح أن قدامى الفقهاء رغم اهتمامهم بالسنة، تضمنت كتبهم الصحيح والضعيف والموضوع كذلك، ولكن قدامى المحدثين تفاعلوا إيجابيا مع ذلك وألفوا كتب الحديث التي خرّجوا فيها أحاديث كتب

37 السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، بيروت، ط4، 1418هـ، ج1، ص299.

38 أبوداود، سنن أبي داود، ط2، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم رقم، 3660، ج4، ص68-69.

39 د. القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة، ص56.



الفقه، وبيّنوا صحيحها من سقيمها كالزيلي في كتابه "نصب الراية لأحاديث الهداية"،<sup>40</sup> ت (764هـ)، و"تلخيص الحبير"<sup>41</sup> لابن حجر ت (582هـ). وغيرهما، ومن أمثلة ذلك ما روي في المسح على الجبيرة، فجميع الروايات ضعاف، قال البيهقي في السنن الكبرى: "ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء".<sup>42</sup> ومع ذلك فقد وردت هذه الأحاديث في كتب الفقهاء وبنيت عليها أحكام.

إننا نرى اليوم من الفقهاء من يقع في الأخطاء المنهجية التي أشرنا إليها آنفا في التعامل مع السنة، وهذا لقصر باعهم في الحديث، ونرى من المحدثين من يتنطع للفتوى ويقوم بدور الفقيه، فنرى فتاواه تقف عند ظاهر النص ولا تلج في روحه ومقصده، وما الذي نسمعه من فتاوى في التصوير واللباس، وخروج المرأة ومشاركتها في الحياة العامة، ولا سيّما السياسية منها، وحرمانها هذه الحقوق، كالفتوى التي نشرت في الصحف وأصدرها الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله- باعتبار خروج المرأة من بيتها زينة محرّمة، ليس ذلك إلا مؤشرا من مؤشرات الخلل في الفصل بين الحديث والفقه. فمن الواضح أننا نريد أن نؤكد على حاجة المحدث للفقه وحاجة الفقيه للحديث، وليس مقصدنا أبدا أن نمنع كلا من الطرفين من الاشتغال في مجال الآخر، وإنما غرضنا أن يتعمق كل منهما في مجال الآخر، أو على الأقل أن يتعاونوا بينهما في عقل جمعي مؤسسي، يسدد ويقارب في إخراج الأحكام واستنباطها من أدلتها الصحيحة بما يحقق غايات الشريعة ومقاصدها.

### المبحث الثالث: ضوابط منهجية في التعامل مع السنة

#### الضابط الأول: التوثق من الحديث سندا ومتنا وفق القواعد والشروط المحددة من قبل العلماء

40 الزيلي، جمال الدين عبد الله بن يوسف، نصب الراية لأحاديث الهداية، ط1، المكتب الإسلامي، بيروت، 1393هـ.

41 العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، المدينة المنورة، 1964م.

42 السنن الكبرى، بيروت: دار المعرفة، ط1، 1344هـ، ج1، ص228.

ولسنا هنا بصدد التفصيل في جميع شروط توثيق الحديث والحكم عليه، بل نكتفي بما ذكره العلماء من أن الحديث الصحيح، ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذًا ولا معللاً، والحديث الحسن على المشهور، ما كان ضبط رواته أو بعضهم أقل من رواية الصحيح.<sup>43</sup>

وما نود الإشارة إليه هنا، أن الناظر في شروط قبول الحديث يجدها مرتبطة بالسند والمتن معاً، والغريب في الأمر أن التركيز كبير جداً، عبر تاريخ علوم السنة على شروط الإسناد وما يتعلق بها من علوم، فكان علم رجال الحديث، وكان علم الجرح والتعديل، وكانت قواعد المصطلح في غالبها منصبة على الإسناد ورواته، قد نفهم الاهتمام بالسند بشكل يزيد قليلاً عن المتن لبعض الاعتبارات، لكننا لا نستطيع أن نفهم هذا التضخم العجيب في علوم السند والرواية، والضمور إلى درجة الفناء في نقد المتن والتعامل معه.<sup>44</sup> ولعل مجرد المقارنة بين ما أُلّف في خدمة الإسناد ونقده وما أُلّف في نقد المتن كفيلاً بإبراز وجه الخلل. هذا إلى جانب ما أشرنا إليه سابقاً من خلل منهجي بالاكْتفاء في الحكم على الحديث من خلال اسناده فقط.

وما أود التفصيل بشأنه في هذا المقام، الجزء الذي أعتقد أنه يغيب عن كثير من الباحثين في الحكم على الأحاديث، وهو ما يتعلق بشروط ثلاثة هي:

التأكد من عدم شذوذ الحديث، والتأكد من خلو الحديث من علل الإسناد، والتأكد من خلو الحديث من علل المتن.

وفيما يلي توضيح هذه الشروط الثلاثة التفصيلية التمس لا بد منها لصحة الحديث:

### التأكد من عدم شذوذ الحديث

43 السباعي، السنة ومكانتها في التشريع، ص94، 95.

44 من الدراسات القليلة التي يمكن الإشارة إليها في مجال نقد المتن، مقياس نقد متون السنة، د. مسفر الدميني، ونقد المتن بين صناعة المحدثين ومطاعن المستشرقين د. نجم عبد الرحمن خلف، ومنهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي د. صلاح الدين الإدلي، وقليل من الدراسات معظمها معاصرة، ولعل أبرز ما يمكن أن نشير عليه من قديم المؤلفات في هذا الجانب كتاب المنار المنيّف لابن قيم الجوزية، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبوغدة رحمه الله.

والحديث الشاذ كما عرفه علماء الحديث ما رواه الثقة (الفرد) مخالفاً، لمن هو أوثق منه، أو لجماعة من الثقات. ومنها الزيادة في المتن، أو القلب، أو الاضطراب، أو التصحيف، أو الإدراج.<sup>45</sup> وهذا التعريف فيه خير دلالة على أهمية خلو الحديث من الشذوذ، ولا سيما أننا نتحدث عن مخالفة، صحيح أن هذا الراوي المخالف ثقة، لكنه إما فرد خالف مجموعة من الثقات، ورواية الجمع أوثق من رواية الفرد، وإما خالف من كان أوثق منه وأضبط في الرواية ولهذا ينبغي أن تقدم رواية الأوثق، وهذا يؤكد أيما تأكيد، ضرورة أن لا يتوقف الباحث عن حكم الحديث عند صحة إسناده، وإنما ينبغي أن يتجاوزوه إلى المتن، وقد انتهج المحدثون لمعرفة هذه العيوب طريقتين:

الطريق الأولى هي جمع طرق الحديث وألفاظه المختلفة، والمقارنة بينها، لتتضح موافقته لألفاظ الحديث في الطرق الأخرى فتقبل، أو مخالفته لها فتزد. أما الطريق الثانية فهي الاطلاع على أقوال أهل الشأن حول ذلك الحديث، في كتب علل الحديث أو شروحه وغيرها.<sup>46</sup>

وهذه السبل كفيلة بكشف أية زيادة أو قلب أو اضطراب أو تصحيف أو إدراج حصل في المتن، وليس هذا مقام استعراض أوجه الشذوذ هذه وأمثلتها،<sup>47</sup> ولكننا نود التأكيد على ضرورة خلو الحديث منها حتى نحكم بصحته.

### التأكد من خلو الحديث من علل الإسناد

والأمر الذي أود الإشارة إليه في هذا المقام، أننا ونحن نتحدث عن علل الإسناد وعلل المتن، فإننا لا نتحدث عن خلل ظاهر في الحديث، وإنما نتحدث عن علة لا تنكشف إلا للحاذق الماهر، وبعد تفتيش وبحث دقيقين، ولعل هذا هو السر وراء تخلي الكثير من الباحثين عن التفتيش وراء هذه العلل، وعدم

45 السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص46، وانظر الخير آبادي، المنهج العلمي عند المحدثين، ص15، 16.

46 الخير آبادي، المنهج العلمي عند المحدثين، ص16.

47 المرجع السابق، ص16-21.

الإكتفاء بظاهر صحة السند والمتن، ولذلك كان الحديث المعلل "ما اطلع فيه بعد البحث والتفتيش على علة تقتدح في صحته، مع أن الظاهر سلامته منها".<sup>48</sup>

أما أبرز علل الإسناد فهي:<sup>49</sup>

1- إبطال السماع الصريح، أو نفي السماع المتوهم بالنعنة، ومثاله ما نقله ابن رجب أن أحمد قال: "البهي ما أراه سمع عن عائشة، إنما يروي عن عروة عن عائشة، رغم أنه يقول في حديث زائدة، عن السدي حدثني عائشة".

2- إبدال الإسناد كله أو بعضه، وقد يكون من أسبابه سبق اللسان إلى الأسانيد المشهورة، فكل حديث يروي عن مالك، قد يسبق اللسان فيه إلى نافع عن ابن عمر، وفي واقع الأمر يكون مالك قد رواه عن غير نافع.

3- الوهم في رفع الموقوف، أو وصل المرسل أو ما فيه انقطاع. فقد يروي الحديث مرفوعاً ولكن التقاد يكشفون عن وهم في رفعه، ويثبتون أن وقفه أصح، وقد يروي الحديث متصلاً، وإرساله أثبت وأكد، أو قد يروي متصلاً وهو في الحقيقة معضل أو منقطع.

4- جمع الشيوخ وبقاء اللفظ واحداً: فالأصل أن يوجد بعض الاختلاف في روايات الحديث الواحد، لتصرف الرواة في لفظ الحديث، دون المعنى، فإذا روى أحد من الرواة حديثاً واحداً عن عدد من الشيوخ ثم ساق اللفظ سياقاً واحداً، فإن هذا دليل على الوهم والخطأ، إلا أن يكون الراوي مبرزاً في الحفظ جداً. وممن وقع في هذا حماد بن سلمة بن دينار البصري.

5- جرح الراوي، وليس المقصود بهذا وجود الراوي المجروح في الإسناد، فإن هذا ليس من علم العلل، لأن الإسناد به يكون ضعيفاً، وميدان العلل، الحديث الصحيح. وإنما المقصود أن يروي الثقة عن راوٍ مجروح،

48 السيوطي، تدريب الراوي، ج1، ص295.

49 سعيد، د. همام، شرح علل الترمذي بن رجب، ج1، 2، 139-156.

فيلتبس على الناس حال المجروح، فيكشف أمره عالم العلل. فمن المعلوم مثلا أن مالكا لا يروي إلا عن الثقة، ولكنه حدث عن عبد الكريم بن أبي أمية وهو متروك الحديث.

### التأكد من خلو الحديث من علل المتن:

ومن أبرزها: 50

- 1- إحالة معنى الحديث، إذا كان راويه غير عالم باللغة ولا بالتراد من اللفظ.
  - 2- ما كانت علته تحريفا في لفظ من ألفاظه، ومن أمثلته من حرف كلمة "نؤديه" فجعلها "نورته" وبدل أن يجعل الحديث في صدقة الفطر، وهو كنا نؤديه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: الجدل.
  - 3- ما كانت علته مخالفة روايه لمقتضاه، ومنه أحاديث أبي هريرة في المسح على الخفين، ضعفها مسلم وأحمد وغير واحد، وقال أحمد: أبو هريرة ينكر المسح على الخفين، فلا فلا يصح له فيه رواية.
  - 4- ما كانت علته إدراج كلام آخر فيه، وهذه علة عَدَّها بعضهم ضريا من ضروب الشذوذ في الحديث كما سبقت الإشارة إليه آنفا.
  - 5- ما كانت علته أنه لا يشبه كلام النبي صلى الله عليه وسلم ومن ذلك ما يشبه كلام القصاص.
- ولعل التوقف أمام هذه العلل في السند والمتن، يجعلنا ندرك مدى أهمية التوثق من صحة الحديث وسير غوره جيدا من قبل أهل الاختصاص، قبا أن يوضع بين أيدي العامة والمفتين والباحثين.
- ومما نود أن نستدعي الانتباه إليه، أن بعض العلماء أشار إلى جملة من قواعد نقد المتن، ومن أوائل من تصدوا لهذا ابن قيم الجوزية في كتابه المنار المنيف، بل إنه تحدث عن هذه القواعد، لاعتبار الناظر في متون الأحاديث، يستطيع أن يحكم عليها استنادا لهذه القواعد (تسع عشرة قاعدة)، دون الرجوع إلى الأسانيد، ولكنه اشترط لذلك، معرفة السنن، وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال: "وسئلت: هل يمكن

معرفة الحديث المضبوط بضابط من غير أن ينظر في سنده؟ فهذا سؤال عظيم القدر، وإنما يَعْلَمُ ذلك من تَضَلَّعَ في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، وعرفه سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهديه، فيما يأمر به، وينهى عنه ويخبر عنه، ويدعو إليه ويحبه ويكرهه، ويشعره للأمة، بحيث كأنه مخالط للرسول صلى الله عليه وسلم كواحد من أصحابه، فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول الله صلى الله عليه وسلم - هديه وكلامه، وما يجوز أن يخبر به وما لا يجوز - ما لا يعرفه غيره. وهذا شأن كل متَّبِعٍ مع متبوعه، فإن للأخص به الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم بها، والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح، ما ليس لمن لا يكون كذلك، وهو شأن المقلدين مع أئمتها يعرفون أقوالهم، ونصوصهم ومذاهبهم".<sup>51</sup>

وقد أشار هو وغيره إلى بعض قواعد نقض المتن ومنها ركافة ألفاظه، واشتماله على المجازفة في الثواب والعقاب وغيرها.

### الضابط الثاني: عرض السنة على القرآن

لقد سبق أن أشرنا إلى جذرية علاقة السنة بالقرآن، وهذا الأمر بات واضحاً، حتى صار الحديث فيه ضرباً من التكرار، وإنما نود أن نؤكد هنا على أن هذه العلاقة الجذرية بين شقي الوحي، ينبغي عدم تجاوزها، والغاية من تأكيدنا على أهمية عرض السنة على القرآن، أن نحصر على الوصول إلى أفضل الفهم وأحسنه للسنة، فرمما كان حديث مخصصاً ما عممه القرآن، وربما كان مفصلاً ما أجمله أو مقيداً ما أطلقه، أو موضحاً لمعنى من المعاني، وهذا كله يقربنا للفهم الصحيح للسنة؛ ولا يتوقف أمر عرض السنة على القرآن عند هذا الحد، بل يتجاوز إلى إمكانية النظر في صحة متن الحديث أو ضعفه، وقد كان تعارض الحديث مع القرآن كافياً لدى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لردّه، فهذا عمر بن الخطاب رد حديث فاطمة بنت قيس، أن زوجها طلقها آخر تطليقة، ولم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم نفقة ولا سكنى،<sup>52</sup> فردّه

<sup>51</sup> ابن القيم الجوزية، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، حلب مكتب المطبوعات الإسلامية، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبوغدة رحمه الله، المقدمة.

<sup>52</sup> مسلم، صحيح مسلم، ط2، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، 1480، ج2، ص1114.

وقال " لا ندع كتاب الله وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري حفظت أم نسيت"، أشار عمر بكتاب الله إلى الآية ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾ (الطلاق: 1).

كما أن عائشة ردت حديث "إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه"،<sup>53</sup> لمخالفته لقوله تعالى ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (الإسراء: 15).

فمثل هذه النخالفة ينبغي أن تكون كافية في رد الحديث، في حال ثبوتها وعدم إمكانية الجمع أو التوفيق بين الآية والحديث، ذلك أن شقّي الوحي لا يمكن أن يتعارض في النهاية وإن بدا ذلك في لحظة من اللحظات.

وما نود التحذير منه في هذا المقام التسرع والتوسع في دعوى تعارض الأحاديث مع الآيات، دون أن يكون لذلك أساس صحيح، كما فعل المعتزلة برد الأحاديث الصحيحة المستفيضة، في أثبات الشفاعة في الآخرة للرسول صلى الله عليه وسلم وللأنبياء والملائكة وصالحى المؤمنين، بحجة أن هذا يتعارض مع القرآن الذي نفى شفاعة الشافعين، ومن قرأ القرآن ولم يجد فيه إلا نفي (الشفاعة الشركية) التي كان يعتقدونها المشركون من العرب، والمحرفون من أصحاب الديانات الأخرى مثل قوله تعالى ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ (غافر: 18). وغير ذلك من الآيات كما أن القرآن أثبت الشفاعة بشرطين، أولهما، أن تكون بعد إذن الله للشافع أن يشفع ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (البقرة: 255)، وثانيهما أن تكون الشفاعة لأهل التوحيد ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ (الأنبياء: 28).<sup>54</sup>

### الضابط الثالث: عرض السنة على السنة سنندا ومتنا

فكما أنه ينبغي عرض السنة على القرآن لأن ذلك يساهم في فهمها، ويساعد في التوثق من الحكم على الحديث، للعلاقة العضوية بين شقّي الوحي، فإن عرض السنة على السنة من باب أولى، وما يتحدث عنه الباحثون من جمع الأحاديث الواردة في الموضوع الواحد يمثل جزءا من هذا العرض وليس هو تماما، ذلك

53 البخاري، صحيح البخاري، ط2، كتاب الجنائز، باب قول النبي يعذب الميت حديث 1286-1288، ج2، ص79.

54 القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة، ص153-155 بتصرف.

أن جزءاً من مهمة جمع أحاديث الموضوع الواحد، ردّ متشابهها إلى محكمها، وحمل مطلقها على مقيدها، وتفسر عامها بخاصها، وبذلك يتضح المعنى المراد، ولا يضرب بعضها ببعض.<sup>55</sup>

كما أن من غايات عرض السنة على بعضها، كشف علل الحديث من علل إسناد وعلل متن، كما أشرنا إليها سابقاً والإدراج، والاضطراب، والقلب، والتصحيح، والتحريف. ومن غاياته أيضاً التأكد من موافقة الرواية لما ورد في السنة من أحاديث أخرى من أحكام وأفهام وعدم معارضتها لها، ومن ثم تصحيح الرواية، وعدم الحكم عليها بالشذوذ.

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يفعلون هذا فيما بينهم، فيعرضون روايات بعضهم على بعض.<sup>56</sup> ومن لك ما ورد عن أبي بكر بن عبد الرحمن قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقص، يقول في قصصه: من أدرك الفجر جُنُباً فلا يصم، فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث، فأنكر ذلك، فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه، حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما، فسألتهما عبد الرحمن عن ذلك، قال: فكلتاهما قالت: كان ثاني صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من غير حلم، ثم يصوم، قال: فانطلقنا حتى دخلنا على مروان والي المدينة في عهد معاوية، فذكر ذلك له عبد الرحمن، فقال مروان: عزمت عليك إلا ما ذهبت إلى أبي هريرة فرددت عليه ما يقول، قال: فجئنا أبا هريرة وأبو بكر حاضر ذلك كله، قال: فذكر له عبد الرحمن، فقال أبو هريرة: أهما قالتكما لك؟ قال: نعم، قال: هما أعلم، ثم رد أبو هريرة ما كان يقول في ذلك إلى الفضل بن العباس، فقال أبو هريرة: سمعت ذلك من الفضل، ولم أسمع من النبي صلى الله عليه وسلم قال فرجع أبو هريرة عما كان يقول في ذلك.<sup>57</sup>

فنحن نرى في هذا المقام كيف أسهمت رواية أمهات المؤمنين في تعديل رواية أبي هريرة، وما كان ذلك ليتضح لولا عرض السنة برواية أبي هريرة على السنة برواية أمهات المؤمنين.

55 المرجع السابق، ص 105.

56 انظر د. الدميني، مسفر غم الله، مقاييس نقد متون السنة، السعودية، الرياض: ط 1، 1984 ص 79-92.

57 مسلم، صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الصيام، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب، ج 8، ص 220-222، رقم



أما على صعيد الفهم الصحيح للسنة في ضوء بعضها، فإننا إذا نظرنا إلى حديث البخاري، الذي رواه في كتاب المزارعة من صحيحه، عن أبي أمامة الباهلي حين نظر إلى آلة حرث (محرث) فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذل،<sup>58</sup> نجد ظاهره يفيد كراهية الرسول للحرث والمزارعة التي تفضي إلى ذل العاملين فيها، وقد حاول بعض المستشرقين استغلال هذا الحديث لتشويه موقف الإسلام من الزراعة، وهذا الظاهر يعارض نصوصاً صريحة صحيحة أخرى، منها ما رواه الشيخان وغيرهما: "ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة"،<sup>59</sup> وغيره من النصوص. فأبي عمل أفضل من هذا العمل، وأي حث على الزراعة أفضل من هذا الحث، كما أننا إذا نظرنا إلى الحديث الصحيح: "إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم".<sup>60</sup> يتضح لنا بهذا الحديث أن المقصود بذلك الحديث (آلة المحراث) الإخلاق إلى الزراعة والدنيا والشؤون الخاصة وإهمال الواجبات ومنها الجهاد، وكل ذلك يؤدي إلى ذل الأمة.<sup>61</sup>

هذا فضلاً عن أن عرض السنة بعضها على بعض، يساعد في إدراك جملة من خصائص التشريع، ومن أبرزها التدرج، ومراعاة الواقع ومعالجته بما يناسب، كما في أحاديث ادخار الأضحية وغيرها.

ومما يتعلق بهذا الضابط المنهجي، أن نحذر من التوسع في رد بعض الأحاديث بدعوى معارضتها لأحاديث أخرى، تماماً كما حذرنا من التوسع في دعوى معارضة السنة للقرآن، ولا بد هنا من الإشارة إلى أهمية أصول الجمع والترجيح بين الروايات التي يظهر منها التعارض، وأن القاعدة العامة أن "إعمال النص أولى من إهماله، فإن كان الجمع والتوفيق ممكناً فالأخذ به أولى، وأوجه الجمع في العادة كثيرة، كحمل العام على الخاص والمطلق على المقيد، والمحمل على المفصل، وتعدد مواقف وأقوال رسول الله في المسألة الواحدة،

58 صحيح البخاري، كتاب الحرث والمزارعة، باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع، ج5، ص4، رقم 2321.

59 اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، ط1، كتاب المسافة، باب فضل الغرس والزرع، رقم 1001.

60 سنن أبي داود، كتاب البيوع: باب في النهي عن العينة، ج3، ص740، رقم 3462.

61 د. القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة، ص110-114 بتصرف.

إذا ثبت التكرار ولم يكن ثمة تعارض". على أننا نحذر أيضا من التكلف في الجمع ولي أعناق النصوص. فإذا لم تتمكن من الجمع والتوفيق لجأنا بعدها إلى الترجيح.

#### الضابط الرابع: عرض السنة على الحقائق الكونية والتاريخية والعلمية

وهذا الضابط يكتسب أهميته من أن الحقائق التي نتحدث عنها اكتسبت وصف الحقيقة، ووصلت إلى درجة القطعية في الثبوت والتحقق، فإذا تم عرض السنة عليها وخالفها مخالفة لا مجال لدفعها، فإننا لانملك إلا أن نرد تلك الرواية وإن صح سندها. وأساس ذلك ضرورة التوافق في القراءتين بين قراءة الكون وقراءة الوحي، فكلاهما يهدي إلى الإيمان ولا تعارض بينهما في النهاية".

ومن ذلك ما روي عن الشيخين في حديث الإسراء قوله: "ليلة أسري بالنبي صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة، أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام...".<sup>62</sup> وهذا يخالف ما هو معروف عند جميع المسلمين أن الإسراء كان بعد البعثة، لا يشك في ذلك أحد منهم، وأدلته أكثر من أن تحصى.<sup>63</sup> أما فيما يتعلق بحقائق الكون فيؤكد ما ذهبنا إليه ما أكده رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه، عندما ظنوا أن الشمس قد كسفت لموت إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال "إن الشمس والقمر من آيات الله، وأتتهما ينخسفان لا تحسفان لموت أحد ولا لحياته".<sup>64</sup> ولذلك كان من الطبيعي أن يضعف ما ورد من رد الشمس لعلي وتأخير غروبها ليدرك الإمام علي صلاة العصر، كما أشار لذلك صاحب المنار المنيف.

ولا يقل عن هذا شأننا مخالفة بعض الروايات للحقائق التي أثبتتها العلم ولم تعد قابلة لنقض، ومن ذلك ما نسب إل عائشة رضي الله عنها من قولها: "كنّ نساء بني إسرائيل يتخذن أرجلا من خشب يتشرفن للرجال في المساجد، فحرم الله عليهن المساجد، وسلطت عليهن الحيضة" رواه عبد الرزاق عن ابن مسعود بإسناد صحيح وعنده عن عائشة نحوه. وهذه الرواية عن عائشة مما لا يقال من قبل الرأي، ولذلك فقد

62 مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان - باب الإسراء 1/148.

63 الدميني، مفاييس نقد متون السنة، ص 184-185. وانظ. د. الإدلي صلاح الدين، منهج نقد المتن عند علماء الحديث، دار الآفاق ط 1، 1983، ص 295.

64 مسلم، صحيح مسلم، كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف، رقم 901.

يطلق عليها، أن لها حكم المرفوع، كما قال ابن حجر.<sup>65</sup> ولا يخفى مخالفة هذا لما أثبتته الطب والعلم من ارتباط الحيض بطبيعة المرأة وخصائصها البيولوجية، بل إن عائشة رضي الله عنها روت أنه عندما سألها رسول الله في الحج "أنفست؟ قالت: نعم، قال: إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم".<sup>66</sup>

على أنه ينبغي التنبيه هنا أيضا على إمكانية حمل بعض الروايات على المجاز لا على حقيقة اللفظ، ومن ثم فلا داعي للتسرع في رد الرواية في أول وهلة لمجرد أن يتبادر للذهن تعارضها مع شيء من هذه الحقائق. ومن ذلك مثلا "حديث النيل والفرات وسيحون وجيحون من أنهار الجنة"،<sup>67</sup> حيث بادر بعضهم إلى رده، بحجة مخالفته للحقيقة والواقع إذ إن منابع هذه الأنهار معرفة لكل درس، فهي نابعة من الأرض وليست من الجنة.

"يقول ابن حزم معقبا على هذا الحديث، وحديث "بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة":<sup>68</sup> "هذان الحديثان ليس على ما يظن أهل الجهل من أن الروضة مقتطعة من الجنة، وأن هذه الأنهار مهبطة من الجنة، هذا باطل وكذب، ثم ذكر ابن حزم أن معنى كون تلك الروضة من الجنة إنما هو لفضلها، وأن الصلاة فيها تؤدي إلى الجنة، وأن تلك الأنهار لبركتها أضيفت إلى الجنة... " ويقول: فوضح البرهان من القرآن ومن ضرورة الحس على أنها ليست على ظاهرها.

هذا هو موقف ابن حزم المعروف بظاهريته وتمسكه بحرفية النصوص إلى حد الجمود، ومع هذا لم يسغ عنه أن تحمل هذه النصوص على ظواهرها، وإنما يظن ذلك أهل الجهل كما قال.<sup>69</sup>

على أننا نحذر أيضا من التكلف والتوسع في التأويل المجازي بما لا يتحملة النص ولا تسعه اللغة. كتأويل السحور بمعنى الاستغفار في حديث تسحروا فإن في السحور بركة.<sup>70</sup>

65 العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري 400/1.

66 صحيح البخاري، كتاب الحيض، باب الأمر بالنفساء إذا نُفست، ج1، ص400، رقم 294.

67 صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، رقم 5073.

68 صحيح البخاري، كتاب الجمعة، رقم 1120.

69 د. القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة، ص171-189.

70 المرجع السابق، ص171.

## الضابط الخامس: عرض السنة على المقاصد

مما لم يعد خافيا على أحد، أن غاية الشريعة تحقيق مصلحة الإنسان وسعادته في الدارين، وقد كانت جملة أحكام الإسلام ونظمه، هادفة إلى جملة من الغايات والمقاصد، تمثلت فيما أشار إليه العلماء من الضروريات، والحاجيات والتحسينات، التي يشكل الحفاظ على النفس والعقل والدين والمال والنسل محورهما جميعا، إن جملة أحكام الإسلام وتشريعاته تكاد تتمحور حول هذه المقاصد التي تحقق مصلحة الإنسان، حتى قال أهل العلم: حيثما وجدت المصلحة فثما شرع الله. وهكذا فمن الطبيعي أن يكون فهم السنة، مقتربا بأكبر درجة ممكنة من تحقيق هذه المصلحة في ضوء تلك المقاصد، وفي ضوء فقه الأولويات الموازنات، ومراعاة المصلحة العامة والمصلحة الخاصة في ضوء ذلك الفقه على أننا ننبه إلى ضرورة تقليب الأمر ودراسته جيّدا في محاولة التقريب بين فهم النص والمصلحة، ذلك أن دراسة هذا الأمر تحتاج في كثير من الأحيان، إلى معرفة ما وراء الظواهر ودراسة المآلات، لأن الإنسان في مقام البحث عن المصلحة، ربما يغلب عليه التعجل والتسرع في قطف الثمار، فيسارع في اعتبار المصلحة في أمر ما، ويتكشف له بعد مدة من الزمن أن المصلحة كانت في غيره. ولعل جزءا من الحل لهذا الإشكال، اللجوء إلى التفكير الجمعي، والاجتهاد المؤسسي، بعيدا عن الاجتهاد الفردي المتعجل، وهذا يتطلب بذل الجهد الكبير في إنضاج فقه الموازنات والأولويات وتأصيله، وبناء قواعده بشكل معاصر، يتلاءم مع تطورات هذا الزمان وواقعه.

وفي ضوء هذا الفهم المقاصدي، نستطيع أن نبين وجه ترجيحنا لفهم من قالوا بجواز إخراج صدقة الفطر بالقيمة، دون الوقوف عند حرفية الحديث. ذلك بأن الغاية من هذه الصدقة تحقيق مصلحة الفقير، والقول بجواز الإخراج بالقيمة أقرب لتحقيق تلك المصلحة. ولا سيّما في ضوء اختلاف الظروف من بلد إلى آخر، وعدم توفر الأصناف الواردة في الحديث بكميات كافية في بعض البلدان الإسلامية، فضلا عن مدى احتياج الفقير لتلك الأصناف من الأطعمة، وفي ضوء هذا السياق يمكننا أن نفهم أيضا قول النبي صلى الله عليه وسلم "الأئمة من قريش"،<sup>71</sup> فإن ظاهر هذا الحديث، لأن النبي صلى الله عليه وسلم يريد حصر الإمامة العظمى في قريش، لكنّ الناظر في هذا الحديث في ضوء مقاصد الشريعة وتحقيق مصالح المسلمين، يفهم

71 الإمام أحمد، المسند ج3/129، 183. ج4/421، وانظر فتح الباري، ج13، ص113-119.

الحديث فهما آخر، حيث إن الإمامة قيادة للمسلمين في شتى منحي الحياة، ولا شك في أن الأكثر تحقيقا لمصلحة المسلمين أن يتولى هذا الأمر من كان يمتلك الكفاءة والخبرة الكافية لذلك، سواء كان من قريش أو كان من غيرها. ولعل ذكر قريش في هذا المقام، إنما جاء لأن تركيز الكفاءة في ذلك الزمان فيهم أكثر من غيرهم، لموقعهم بين العرب وأثرهم آنذاك، أم اليوم فمن أين نميز القرشي من غيره؟ ثم كيف ستكون النظرة إلى النظام السياسي الإسلامي إذا بقي علماؤنا مصرين على الفهم الظاهري للحديث. إنها عين التعصب للقبلية والقوم. وأين ذلك من الشورى، وحرية الإختيار والبيعة؟ وأين ذلك من تحقيق مقاصد الشريعة برعاية مصالح المسلمين؟ ولذلك قال الخوارج وطائفة من المعتزلة: "يجوز أن يكون الإمام غير قرشي، وإنما يستحق الإمامة من قام بالكتاب والسنة، سواء أكان عربيا أم عجميا".<sup>72</sup> وعليه فإن الإمامة للأكفأ، ويمكن اعتبار الإمامة لقريش شرطا مرجحا أو هامشيا، لكن ليس على حساب الكفاءة والقدرة وتحقيق مصلحة المسلمين.

#### الضابط السادس: فهم السنة في سياقها الزمني الواقعي الذي وردت به

نخطئ كثيرا حين نحاول فهم السنة النبوية منبئة عن السياق الذي وردت فيه، سواء كان ذلك زمانيا أو واقعيا، ذلك أن مراعاة السياق الذي رويت خلاله السنة، يسهم كثيرا في دقة توجيه البوصلة نحو الفهم السليم للسنة، ومما يرتبط بهذا الأمر، الاطلاع على أسباب ورود الحديث، وهذا الأمر في غاية الأهمية بالنسبة إلى السنة، وبنفس المستوى من أهمية أسباب النزول بالنسبة إلى فهم الآيات، ومما يرتبط بهذا الأمر أيضا مراعاة طبيعة الألفاظ الواردة في النصوص، ودلالاتها المفاهيمية في الزمان الذي وردت به، ولهذا الأمر الأثر الكبير في حسن فهم النص وتنزيله المناسب في واقعنا المعاصر، وقد نبه الإمام الغزالي على تبدل الأسماء والمصطلحات بين زمان وأزمان فقال: "اعلم أن منشأ التباس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية، تحريف الأسماء المحمودة وتبديلها، ونقلها بالأغراض الفاسدة إلى معان غير ما أراد السلف الصالح والقرن الأول، وهي خمسة ألفاظ: الفقه والعلم والتوحيد والتذكير والحكمة، فهذه أسام محمودة، والمتصنفون بها أرباب المناصب في الدين، ولكنها نقلت آن إلى معان مذمومة، فصارت القلوب تنفر عن مذمة من يتصف بمعانيها، لشيوع إطلاق هذه الأسماء عليهم"،<sup>73</sup> ومما تجدر الإشارة إليه في هذا المقام تبدل مدلولات كلمة

<sup>72</sup> فتح الباري، ج13، ص118.

<sup>73</sup> القرضاي، كيف نتعامل مع السنة، ص182-183.

التصوير مثلا، حيث يقع الكثيرون في الخطأ عندما يسحبون ما جاء من أحاديث في شأن التصوير، على التصوير الفوتوغرافي اليوم، مع أن المتأمل جيدا، يجد أن التصوير بالكاميرا لم يكن موجودا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ومن ثم فلا يدخل في دلالات النصوص الواردة في التصوير، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن كلمة التصوير كانت دلالاتها مباشرة على ما يسمى اليم بالنحت، وتصوير الأشياء مجسمة بنحتها، سواء من الحجر أو من الخشب أو غيره، فتسميه التصوير لتبديل دلالاته عبر الزمن نحتا، لا ينفي حرمة، فيما يتعلق بتجسيم ما نفخت فيه الروح وتصويرها (أي نحتها). كما أنه لا يدخل التصوير الفوتوغرافي ضمن ذلك المفهوم ليأخذ حكمه.

يقول الشيخ محمد الغزالي - رحمه الله - وقد استند إلى هذا الضابط، في نظرتة إلى حديث النبي صلى الله عليه وسلم في ولاية المرأة حيث قال: "وقد تأملت في الحديث المروي في الموضوع مع أنه صحيح سندا ومتنا (يعني حديث ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة) ولكن ما معناه؟ الدين وثني، والأسرة المالكة لا تعرف شورى، ولا تحترم رأيا مخالفا، والعلاقات بين أفرادها بالغة السوء، قد يقتل الرجل أباه أو إخوته في سبيل مآربه والشعب خانع منقاد، وكان في الإمكان، وقد انخرمت الجيوش الفارسية وأخذت مساحة الدولة تتقلص، أن يتولى الأمر قائد عسكري يُوقَف سبل الهزائم، لكن الوثنية السياسية جعلت الأمة والدولة ميراثا لفتاة لا تدري شيئا، فكان ذلك إيذانا بأن الدولة كلها إلى ذهاب، في التعليق على هذا قال النبي الحكيم كلمته الصادقة، فكان وصفا دقيقا للأوضاع كلها. لول أن الأمر في فارس شورى ... لكان هناك تعليق آخر على الأوضاع القائمة".<sup>74</sup> وهذا السبب الذي استند إليه الغزالي في فهمه للحديث، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قاله إخبارا عن الفرس، لم يكن متخيلا أو افتراضيا. بل ورد ذكره في النص نفسه عن أبي بكره قال: لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن أهل الفرس قد ملكوا عليهم أهل كسرى قال: لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة.<sup>75</sup>

وهذا النظر في سبب الورود يسهم كثيرا في توضيح المقصود بالرواية وتصويب الفهم لها. ولعل الأمر يتضح أكثر إذا أشرنا إلى "اختلاف العلماء في مدلول حديث "الماء طهور لا ينجسه شيء"، فمنهم من رأى

74 محمد الغزالي، محمد، السنة بين أهل الفقه وأهل الحديث، دارالشروق: ط4، 1989، ص48-49.

75 انظر صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر، رقم 4425، ج8، ص126.

أن اماء طهور قليلا كان أو كثيرا، ما لم تتغير أوصافه، ومنهم من رأى أنه ينجس بالنجاسة لأن كان قليلا تغير أو لم يتغير، ولا تضره إن كان كثيرا إلا إذا تغير، والناظر في هذا الحديث وسبب وروده سينتفي عند مبرر الخلاف، ذلك أن أبا سعيد الخدري يقول: مررت بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ من بئر بضاعة، فقلت: أتتوضأ فيها وهي يطرح فيها ما يكره من النتن؟ فقال: الماء طهور لا ينجسه شيء.<sup>76</sup> وبئر بضاعة هذه كانت تقع في حدود الأرض، وأن السيول كانت تكسح الأقدار من الطرق والأقنية وتحملها وتلقيها فيها، وكان الماء لكثرتة لا يؤثر فيه وقوع هذه الأشياء ولا يغيره.<sup>77</sup>

### الضابط السابع: حسن تنزيل السنة على الواقع

من المعلوم أن مقتضى صلاحية القرآن والسنة لكان زمان ومكان، يترتب عليه تطور فهم النص تبعا للواقع والزمان واختلاف الظروف، والقاعدة المشهورة لدى العلماء "لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان"، إنما تنبني على تغير فهم النصوص وتطوره تبعا للظروف والوقائع، مما يتيح سقفا معرفيا للباحثين لم يتح مثله للسابقين، ومراعاة الواقع والظرف الذي يحياه الناس، ليس ضربا مبتدعا في التعامل مع السنة النبوية. فقد سبق بهذا الصحابة رضوان الله عليهم، ومن ذلك موقف كل من عثمان بن عفان من ضالة الإبل، حيث أمر بتعريفها ثم تباع، فإذا جاء جاء صاحبها أعطي ثمنها. وكذا علي بن أبي طالب، إلا أنه رأى التقاطها والإنفاق عليها من بيت المال، حتى إذا جاء ربها أعطيت له.<sup>78</sup> وقد كان لهما هذان الموقفان رغم نهي النبي صلى الله عليه وسلم حين سئل عنها، عن التقاطها، وقال: "مالك وما لها؟ تدعها فإن معها حذاءها وسقاءها، ترد الماء، وتأكل الشجر حتى يجدها ربها".<sup>79</sup> وما ذلك إلا لتغير الظروف والواقع بين وقت سؤال الرسول عنها وبين زمان عثمان وعلي.

ويدخل في هذا السياق ما بني من النصوص على عرف زمني كان قائما في عصر النبوة، ثم تغير في عصرنا، وعلماء الفقه يعرفون في هذا الموضوع رأي الإمام أبي يوسف في الأصناف الربوية التي جاء بها

76 سنن أبي داود: كتاب الطهارة باب ما جاء في بئر بضاعة، رقم 66، ج 66، ص 53.

77 الخير آبادي، المنهج العلمي عند المحدثين، ص 42-43.

78 د. القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة، ص 133-134.

79 البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم باب الغضب في الموعظة، رقم 91، ج 1، ص 186.

الحديث النبوي " البر بالبر، كيلا بكيلا، مثلا بمثل"، وكذلك الشعير، والتمر، والملح، أما الذهب والفضة فقال فيهما "وزنا بوزن" فأبو يوسف يرى أن اعتبار ما ذكر من الأصناف مكيلا أو موزونا بني على العرف، فإذا تغير العرف وأصبح التمر أو الملح مثلا يباع بالوزن - كما في عصرنا - وجب العمل بما صار إليه العرف فالجديد، فيجوز بيع التمر والملح مثلا بالتمر والملح مزنا متساويا وإن تفاوتتا كيلا".<sup>80</sup>

ومن بعد ذلك ما جاء في منع المرأة من السفر إلا ومعها محرم،<sup>81</sup> حيث إننا إذا أردنا أن نحسن تنزيل هذا النص على الواقع فإنه ينبغي علينا مراعاة التطور الذي حصل في واقع السفر وتنقل المرأة، وانعكاس ذلك على ما تشعر به المرأة من الأمان، حيث بات بإمكان المرأة أن تسافر في وسائل المواصلات المتطورة، مع عشرات من الركاب، دون أن تخشى على نفسها شيئا كثيرا، إذ يغلب على الظن في كثير من المواطن شعورها بالأمان، ويؤيد اعتبار هذه العلة في منعها من السفر فيما ورد من أحاديث، ما ورد في حديث عدي بن حاتم مرفوعا عن البخاري: حيث قال لعدي: "فإن كانت بك حياة لنزين الظغينة ترحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدا إلا الله".<sup>82</sup> فنحن إذا أردنا أن نبتعد عن واقعنا المعاصر، ونمنع المرأة من كل سفر إلا مع زوج أو محرم، فسنحول بينها وبين العمل والدراسة وغير ذلك. ومثل هذا النظر إلى الواقع، يمكن أن يقال فيما يتعلق بادخار لحوم الأضاحي، أو النهي عنه، تبعا لحال المجتمع من الفقر أو الغنى، وكذا في مقدار الدية، وإخراج زكاة الفطر كما أشرنا إليه سابقا، وغير هذا الكثير الكثير. على أننا نود أن نوكد في هذا المقام، أنه ليس المقصود بقولنا مراعاة الواقع، أن نلوي أعناق النصوص، ونحملها ما لا تحتمل، لنراعي واقعنا، وإنما المقصود إحسان فهم الواقع، وإحسان تنزيل النص عليه، بعد إحسان فهم النص أيضا في ضوء القواعد المتبعة.

### خلاصة البحث وتوصياته:

كان هذا البحث محاولة من الباحث لاستدعاء انتباه العلماء إلى خطورة ما تتعرض له السنة من خلل في منهج التعامل معها، مثل الفصل بين أجزاء الوحي ومفرداته، والفصل بين قراءة السنة وقراءة الكون،

80 د. القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة، ص134.

81 الولو والمرجان، كتاب الحج: باب سفر المرأة مع محرم، رقم 850.

82 صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة، رقم 3595، ج6، ص610.



والفصل بين السنة والرؤية الكلية الشمولية المقاصدية للشريعة الإسلامية، وعدم التمييز بين ما كان من السنة محلاً للتشريع، وما لم يكن، والتسرع في ردّ الأحاديث، وعدم استكمال شروط نقد الرواية، والفصل بين الفقه والأحاديث.

وقد دعا الباحث إلى ضرورة تجنب مظاهر الخلل آنفة الذكر، عند التعامل مع السنة المشرفة. واعتبر أن الاعتداءات المنهجية على السنة، في هذه الزمان لا تقل خطراً عن محاولات الوضع والدس والتحريف، التي تعرضت لها السنة في عصر الرواية.

وقد حاول الباحث أن يقدم رؤية منهجية للتعامل مع السنة النبوية، مقترحاً بعض الضوابط المنهجية، لتجاوز الخلل المنهجي في التعامل مع السنة النبوية، وذلك مثل التوثق من الحديث سنداً وممتناً وفق القواعد والشروط المحددة من قبل العلماء، وعرض السنة على القرآن الكريم، وعرض السنة على السنة سنداً وممتناً، وعرض السنة على الحقائق الكونية والتاريخية والعلمية، وعرض السنة على المقاصد، وفهم السنة في سياقها الزمني الواقعي الذي وردت به، وحسن تنزيل السنة على الواقع.

ويرى الباحث في ضوء بحثه هذا أن بقاء المنهجيات القائمة في زماننا هذا سيحيد بالسنة عن أداء دورها في البناء الفكري والمعرفي والحضاري للأمة، وأنه لا بد من التزام مناهج وضوابط تعيد للسنة دورها التوجيهي والبنائي المعرفي والحضاري في الأمة، وأن علماء السنة لا يستطيعون وحدهم النهوض بهذا الدور، بل هم بأمس الحاجة إلى علماء آخرين من أصحاب التخصصات المختلفة. وقد حاول الباحث أن يشكل من الضوابط آنفة الذكر، إطاراً عاماً يدخل منه الباحثون إلى الحقول العرفية في السنة النبوية، لتجاوز السنة بذلك الدور التشريعي، إلى بناء المعرفة والحضارة.

وبناء عليه فإن الباحث يدعو إلى تواصل جهود علماء الأمة ومفكريها (من علماء السنة وغيرهم)، في محاولة الإجابة على ما طرح هذا البحث من قضايا وإشكالات، وإعادة قراءة السنة النبوية، والنظر في أثر العلوم الحديثة وتطورها، في تطور فهمنا للسنة النبوية، والتوصل إلى جملة من علوم الكون التي توصل إلى مثلها علماء الغرب وغيرهم. ويدعو الباحث إلى مراجعة المناهج التعليمية في المدارس والجامعات، بما يكفي لاهتمام الأهتمام بالسنة النبوية، لأداء الدور المنشود المشار إليه، ولا سيما برامج الدراسات العليا والخطط

الأكاديمية. كما يدعم الباحث إلى الإهتمام بجملته من البحوث والدراسات المتعلقة بما أثاره هذا البحث، كمحاولات حصر ضوابط أخرى في التعامل مع السنة، وإعادة تصنيفها، والتوسع في الدراسات التطبيقية على هذه الضوابط، بالإضافة إلى الإهتمام الخاص بعلم العلل في الإسناد والمتن، والتركيز على نقد المتن والعلوم المتعلقة به، فضلا عن إجراء الدراسات على أثر تطور العلوم، وتغيير الظروف زمانيا ومكانيا، على فهم السنة والتعامل معها.

والأمل كبير بأن يكون هذا البحث قد أسهم في إثارة القضايا المهمة المتعلقة بالسنة، وبالتأكيد ثمة كثير غيرها، يحتاج إلى مزيد إثارة واهتمام، وهكذا كان طريق العلم دائما، زاخرا بالجهود المتواصلة من طلبة العلم والباحثين للوصول إلى أحسن الفهم.

والله نسأل السداد والتوفيق.